

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ مطروح ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢١١٠٧ م^٢ بناحية منطقة العراوة - طريق القصر - مركز مطروح بمحافظة مطروح ، لصالح وزارة السياحة ، بالمجان ، لإقامة مجمع سياحى خاص بالوزارة عليها (مكتب وزارة السياحة - مكتب هيئة تنشيط السياحة - هيئة التنمية السياحية - شرطة السياحة - استراحات للعاملين بهذه المكاتب) ، وحدودها كما يلى :

الحد البحرى : بطول ١٤ م .

الحد القبلى : بطول ٢٤,٥٠ م .

الحد الشرقى : بطول ٣٢ م ، ٤,٣٠ م ، ١٠,٨٠ م .

الحد الغربى : بطول ١٠,٨٠ م ، ٤,٣٠ م ، ٣٢ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

